

Distr.: Limited
13 February 2012
Arabic
Original: English



لجنة استخدام الفضاء الخارجي
في الأغراض السلمية
اللجنة الفرعية العلمية والتقنية
الدورة التاسعة والأربعون
فيينا، ٦-١٧ شباط/فبراير ٢٠١٢

مشروع التقرير

إضافة

ثالثاً- تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية (اليونيسبيس الثالث)

- ١- وفقاً لقرار الجمعية العامة ٦٦/٧١، نظرت اللجنة الفرعية في البند ٦ من جدول الأعمال، "تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية (اليونيسبيس الثالث)".
- ٢- وتكلم ممثل كندا واليابان في إطار البند ٦ من جدول الأعمال. كما تكلم بشأنه ممثلو دول أعضاء أخرى خلال التبادل العام للآراء.
- ٣- واستمعت اللجنة الفرعية إلى العروض الإيضاحية العلمية والتقنية التالية:
 - (أ) "إعداد خرائط المخاطر والموارد في مجال الصحة العامة من أجل برامج دعم القرار بشأن الأجهزة النقالة"، قدّمه ممثل ألمانيا؛
 - (ب) "وجهة نظر بوركينا فاسو في توفير الرعاية الصحية عن بعد ودراسة الأوبئة عن بُعد"، قدّمه ممثل بوركينا فاسو؛



- (ج) "البرنامج التعليمي الذي أعدته وزارة الخارجية الإيطالية ومعهد هندسة الفضاء الجوي في روما من أجل خريجي الجامعات العراقية"، قدّمه ممثل إيطاليا؛
- (د) "دراسة الأوبئة وتوفير الرعاية الصحية عن بُعد"، قدّمه المراقب عن منظمة الصحة العالمية؛
- (هـ) "نتائج مؤتمر جيل الفضاء لعام ٢٠١١: مناظير مستمدة من الجيل الصاعد لقيادات قطاع الفضاء الدولي"، قدّمه المراقب عن المجلس الاستشاري لجيل الفضاء.
- ٤ - وكانت الوثائق التالية معروضةً على اللجنة الفرعية:
- (أ) مذكرة من الأمانة عن مساهمة لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية في مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة: تسخير البيانات المكانية الجغرافية لأغراض التنمية المستدامة (A/AC.105/993)؛
- (ب) مذكرة من الأمانة تتضمن التقرير النهائي لفريق العمل المعني بالصحة العامة: الاستفادة من تكنولوجيا الفضاء في تحسين الصحة العامة (A/AC.105/C.1/L.305)؛
- (ج) ورقة غرفة اجتماعات تتضمن مذكرتين مقدمتين إلى مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة من رومانيا بصفتها رئيسة لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ومن مكتب شؤون الفضاء الخارجي بالأمانة (A/AC.105/C.1/2012/CRP.10).
- ٥ - واستذكرت اللجنة الفرعية أن الجمعية العامة قد لاحظت مع الارتياح، في قرارها ٧١/٦٦، أن عدداً من التوصيات الواردة في خطة عمل لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية والمتعلقة بتنفيذ توصيات اليونسيس الثالث (A/59/174)، الباب السادس، (باء) قد نُفذت، وأن تقدماً مرضياً أخذ يتحقق في تنفيذ التوصيات المتبقية من خلال أنشطة وطنية وإقليمية.
- ٦ - وأعربت اللجنة الفرعية من جديد، في هذا الصدد، عن تقديرها للنهج المرن المعتمد في تنفيذ توصيات اليونسيس الثالث. وقد استطاعت اللجنة، بفضل استخدام خطط العمل المتعددة السنوات وإنشاء أفرقة العمل، أن تعالج مجموعة واسعة من القضايا، مما مكّنها من ثم من أن تنفذ إلى أقصى حد ممكن التوصيات المذكورة.
- ٧ - ولاحظت اللجنة الفرعية أن فريق العمل المعني بالصحة العامة قد عقد اجتماعاً خلال الدورة ولاحظت في هذا السياق أن من الضروري أن تستمر المناقشات حول استخدام تكنولوجيا الفضاء في مجال دراسة الأوبئة وتوفير الرعاية الصحية عن بُعد لتحقيق

فوائد ملموسة من أجل تلبية الاحتياجات الصحية. ومن ثم، نوّهت اللجنة الفرعية مع التقدير بمشاركة منظمة الصحة العالمية في دورتها هذه.

٨- ولاحظت اللجنة الفرعية أنّ فريق العمل المعني بالأجسام القريبة من الأرض قد عقد اجتماعات خلال الدورة، ونوّهت مع التقدير باستمرار عمله هو والفريق العامل المعني بالأجسام القريبة من الأرض في إعداد مشاريع توصيات فريق العمل بشأن التدابير الدولية للتصدي لخطر ارتطام الأجسام القريبة من الأرض.

٩- ونظر الفريق العامل الجامع أيضاً، الذي عاود الانعقاد وفقاً لقرار الجمعية العامة ٧١/٦٦، في البند ٦ من جدول الأعمال. وأقرّت اللجنة الفرعية، في جلستها [...]، المعقودة في ١٧ شباط/فبراير، توصيات الفريق العامل الجامع المتعلقة بتنفيذ توصيات اليونيسبيس الثالث، والواردة في المرفق الأول لهذا التقرير.

خامساً- الحطام الفضائي

١٠- وفقاً لقرار الجمعية العامة ٧١/٦٦، نظرت اللجنة الفرعية في البند ٨ من جدول الأعمال، "الحطام الفضائي".

١١- وتكلّم في إطار البند ٨ ممثلو كل من الاتحاد الروسي وألمانيا واندونيسيا وإيطاليا وبولندا وشيلي والصين وفترويلا (جمهورية-البوليفارية) وكندا والمملكة العربية السعودية والهند والولايات المتحدة واليابان. وخلال التبادل العام للآراء، تكلّم بشأن هذا البند أيضاً ممثلو دول أعضاء أخرى وممثل جنوب أفريقيا، نيابةً عن مجموعة الدول الأفريقية، وممثل إكوادور، نيابةً عن مجموعة دول أمريكا اللاتينية والكاريبي. كما تكلّم المراقب عن وكالة الفضاء الأوروبية.

١٢- واستمعت اللجنة الفرعية إلى العروض الإيضاحية العلمية والتقنية التالية:

(أ) "عرض إيضاحي لأنشطة المركز الوطني للدراسات الفضائية في مجال الحطام الفضائي"، قدّمه ممثل فرنسا؛

(ب) "نتائج أبحاث الحطام الفضائي في المدار الثابت بالنسبة للأرض والمدار الأرضي المنخفض في إطار المشروع الدولي للشبكة الدولية للأرصاد البصرية العلمية في عام ٢٠١١"، قدّمه ممثل الاتحاد الروسي؛

(ج) "بيئة الحطام الفضائي للولايات المتحدة وتحديثات عملياتية بهذا الشأن"،
قدّمه ممثل الولايات المتحدة؛

(د) "المساهمات السويسرية في تحسين فهم بيئة الحطام الفضائي"، قدّمه ممثل سويسرا؛

(هـ) "مخاطر عودة الحطام الفضائي إلى الغلاف الجوي"، قدّمه المراقب عن الرابطة
الدولية لتعزيز الأمان في الفضاء.

١٣- وعُرضت على اللجنة معلومات عن البحوث المتعلقة بالحطام الفضائي وأمان الأجسام
الفضائية التي تحمل على متنها مصادر قدرة نووية والمشاكل المتصلة باصطدامها بالحطام
الفضائي، وكانت تتضمن ردوداً من الدول الأعضاء والمنظمات الدولية بشأن هذه المسألة
(A/AC.105/C.1/101 و A/AC.105/C.1/2012/CRP.9 و A/AC.105/C.1/2012/CRP.11).

١٤- ولاحظت اللجنة الفرعية بارتياح أن بعض الدول تنفّذ تدابير للتخفيف من الحطام الفضائي
تنسق مع المبادئ التوجيهية للتخفيف من الحطام الفضائي الصادرة عن لجنة استخدام الفضاء
الخارجي في الأغراض السلمية، و/أو المبادئ التوجيهية للتخفيف من الحطام الفضائي الصادرة عن
لجنة التنسيق المشتركة بين الوكالات والمعنية بالحطام الفضائي، وأنّ دولاً أخرى قد وضعت لنفسها
معايير للتخفيف من الحطام الفضائي تستند إلى تلك المبادئ التوجيهية.

١٥- ولاحظت اللجنة الفرعية مع التقدير أنّ دولاً قد اعتمدت عدداً من النهج والتدابير
المموسة للتخفيف من الحطام الفضائي، منها تحسين تصميم مركبات الإطلاق والمركبات
الفضائية، وتغيير مدارات السواتل، والتخميد، والعمليات المتعلقة بانتهاء العمر التشغيلي،
واستحداث برامجيات ونماذج خاصة للتخفيف من الحطام الفضائي.

١٦- ولاحظت اللجنة الفرعية أيضاً أنّ هناك بحثاً تُجرى حالياً في مجالات تكنولوجيا
مراقبة الحطام الفضائي ورصده المستمر، والتنبؤ بعودة الحطام الفضائي إلى الغلاف الجوي
وتجنّب الاصطدام ونمذجة احتمالات الاصطدام، واستحداث تكنولوجيا حماية النظم
الفضائية من الحطام الفضائي والحد من تكون المزيد من الحطام الفضائي.

١٧- ونوّهت اللجنة الفرعية بما تقوم به الدول الأعضاء من أنشطة تعاون تقني في مجال
رصد الحطام الفضائي وتخفيفه، بما يشمل التعاون من خلال أنشطة التدريب والاستخدام
المشترك للمرافق.

- ١٨- ونوّهت اللجنة الفرعية بمشاريع بعض الدول في ميدان الإزالة الفعلية للحطام الفضائي، كما نوّهت في هذا الصدد بالدراسات الشاملة التي تجريها تلك الدول عن تطور بيئة الحطام الفضائي في الأمد البعيد.
- ١٩- ورأت بعض الوفود أنّ التخفيف من الحطام الفضائي والحد من تكونه ينبغي أن يكونا من أولويات عمل اللجنة الفرعية.
- ٢٠- ورأت بعض الوفود أنّ مسألة الحطام الفضائي ينبغي أن تعالج على نحو لا يضر بتطوير القدرات الفضائية للبلدان النامية.
- ٢١- ورأت بعض الوفود أنّ جميع المعلومات المتعلقة بعودة الحطام الفضائي إلى الغلاف الجوي للأرض ينبغي أن تبليغ بعناية وبسرعة للبلدان التي قد تتضرر منها.
- ٢٢- ورأت بعض الوفود أنّ تبادل البيانات العالية الجودة وضروب الدراية التقنية بين البلدان المرتادة للفضاء ضرورة أساسية لوضع استراتيجيات تخفيف حادة وتدابير إصلاح مجدية.
- ٢٣- ورأت بعض الوفود أنّ على اللجنة الفرعية أن تتشاور بصفة دورية مع لجنة التنسيق المشتركة بين الوكالات والمعنية بالحطام الفضائي (اليادك) لمواكبة التنقيحات المقبلة لمبادئ اليادك التوجيهية في ضوء تطوّر التكنولوجيات وممارسات التخفيف من الحطام.
- ٢٤- وأبدي رأي مفاده ضرورة تجنّب الازدواج في العمل بين اللجنة الفرعية واليادك.
- ٢٥- وأبدي رأي مفاده أنّ البلدان النامية ينبغي أن تستفيد من المساعدات التقنية التي توفرها البلدان المرتادة للفضاء في مجال رصد الحطام الفضائي.
- ٢٦- وأبدي رأي مفاده أنّ على جميع مستخدمي الفضاء أن يتقاسموا على قدم سواء تكلفة تدابير التخفيف من الحطام الفضائي من أجل إبقاء البيئة التجارية للأنشطة الفضائية عادلة وتنافسية وأنّ بوسع اللجنة وهيئاتها الفرعية النهوض بدور هام في تعزيز التنسيق الدولي في الشؤون المتصلة بتقاسم تكاليف إزالة الحطام الفضائي وقبول المخاطر الأرضية والإذن بالإزالة.
- ٢٧- واثّقت اللجنة الفرعية على أنه ينبغي للدول، وخصوصاً الدول التي تتراد الفضاء، أن تولي مزيداً من الاهتمام لمشكلة اصطدام الأجسام الفضائية، بما فيها الأجسام التي تحمل على متنها مصادر قدرة نووية، بالحطام الفضائي، وكذلك لسائر جوانب الحطام الفضائي، بما فيها رجوعه إلى الغلاف الجوي. ولاحظت اللجنة الفرعية أنّ الجمعية العامة، في قرارها ٧١/٦٦ قد دعت إلى مواصلة البحوث الوطنية المتعلقة بهذه المسألة، وإلى استحداث تكنولوجيا محسّنة لرصد الحطام الفضائي وتجميع ونشر البيانات المتعلقة بالحطام الفضائي،

واتفقت على ضرورة التعاون الدولي من أجل التوسّع في وضع استراتيجيات مناسبة وميسورة التكاليف للحد من تأثير الحطام الفضائي على البعثات الفضائية المقبلة. واتفقت اللجنة الفرعية على ضرورة مواصلة البحوث المتعلقة بالحطام الفضائي، وأنه ينبغي للدول الأعضاء أن تتيح لجميع الأطراف المهتمة نتائج تلك البحوث، بما فيها معلومات عن الممارسات التي أثبتت نجاعتها في التقليل من تكوّن الحطام الفضائي إلى أدنى حد ممكن.

٢٨- واتفقت اللجنة الفرعية على دعوة الدول الأعضاء ووكالات الفضاء مجدداً إلى تقديم تقارير عن البحوث المتعلقة بالحطام الفضائي وأمان الأجسام الفضائية التي توجد على متنها مصادر قدرة نووية والمشاكل المتعلقة باصطدام هذه الأجسام الفضائية بالحطام الفضائي.

٢٩- وأعربت بعض الوفود عن رأي مفاده أنّ التقارير عن الأبحاث الوطنية المتعلقة بالحطام الفضائي وبأمان الأجسام الفضائية التي تحمل على متنها مصادر قدرة نووية والمشاكل المتصلة باصطدامها بالحطام الفضائي لا تشتمل على ردود من الدول التي هي مسؤولة إلى حد بعيد عن تكوين الحطام الفضائي، بما فيه الحطام الناشئ عن المنصات التي تحمل مصادر قدرة نووية.

٣٠- وأبدي رأي مفاده أنّ من الضروري مواصلة تحسين المبادئ التوجيهية الصادرة عن اللجنة بشأن التخفيف من الحطام الفضائي، وأنه ينبغي للجنة الفرعية العلمية والتقنية واللجنة الفرعية القانونية أن تتعاوناً على وضع قواعد ملزمة قانونياً بشأن الحطام الفضائي.

سادساً- دعم إدارة الكوارث المستند إلى النظم الفضائية

٣١- وفقاً لقرار الجمعية العامة ٦٦/٧١، نظرت اللجنة الفرعية في البند ٩ من جدول الأعمال، "دعم إدارة الكوارث المستند إلى النظم الفضائية".

٣٢- وتكلّم في إطار البند ٩ من جدول الأعمال ممثلو كل من الاتحاد الروسي وإندونيسيا وإيطاليا وباكستان وبوركينا فاسو ورومانيا والصين والهند والولايات المتحدة واليابان. وخلال التبادل العام للآراء، تكلّم بشأن هذا البند أيضا ممثلو دول أعضاء أخرى وممثل جنوب أفريقيا، نيابةً عن مجموعة الدول الأفريقية، وممثل إكوادور، نيابةً عن مجموعة دول أمريكا اللاتينية والكاريبي، والمراقب عن منظمة التعاون الفضائي لآسيا والمحيط الهادئ.

٣٣- واستمعت اللجنة الفرعية إلى العرضين الإيضاحيين العلميين والتقنيين التاليين:

(أ) "إعداد خرائط المخاطر والموارد في مجال الصحة العامة من أجل برامج دعم القرار بشأن الأجهزة النقالة"، قدّمه ممثل ألمانيا؛

(ب) "أنشطة رصد الكوارث في اليابان"، قدّمه ممثل اليابان.

٣٤- وكانت الوثائق التالية معروضةً على اللجنة الفرعية:

(أ) تقرير الأمانة عن استخدام المعلومات الفضائية لإعداد الخرائط بالاستعانة بمصادر خارجية من الجمهور (A/AC.105/1007)؛

(ب) تقرير الأمانة عن أنشطة الدعم الاستشاري التقني المنفّذة في عام ٢٠١١ في إطار برنامج الأمم المتحدة لاستخدام المعلومات الفضائية في إدارة الكوارث والاستجابة في حالات الطوارئ (A/AC.105/1009)؛

(ج) تقرير عن الأنشطة المنفّذة في عام ٢٠١١ في إطار برنامج الأمم المتحدة لاستخدام المعلومات الفضائية في إدارة الكوارث والاستجابة في حالات الطوارئ (A/AC.105/1010)؛

(د) مذكرة من الأمانة عن برنامج الأمم المتحدة لاستخدام المعلومات الفضائية في إدارة الكوارث والاستجابة في حالات الطوارئ: خطة العمل المنقّحة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ (A/AC.105/C.1/2012/CRP.22)؛

(هـ) ورقة عمل مقدمة من الاتحاد الروسي عن مشروع إنشاء نظام الرصد الشامل الدولي من الفضاء الجوي باعتباره مبادرة جديدة تطلعية للتنبؤ بعواقب الكوارث التي تنشأ بفعل الطبيعة والإنسان والتخفيف منها (A/AC.105/C.1/2012/CRP.23).

٣٥- وأعربت اللجنة الفرعية عن تقديرها لجهود مكتب شؤون الفضاء الخارجي في إطلاعها على التقارير الثلاثة الخاصة بأنشطة برنامج الأمم المتحدة لاستخدام المعلومات الفضائية في إدارة الكوارث والاستجابة في حالات الطوارئ (برنامج سبايدر) في عام ٢٠١١ ولاحظت مع الارتياح التقدم المحرز بشأن جميع الأنشطة المعتمز تنفيذها في الإطار البرنامجي، بما يشمل توفير الدعم المستمر من خلال البرنامج لجهود التصدي لحالات الطوارئ خلال الكوارث الكبرى في شتى أرجاء العالم، مثل الفيضانات في باكستان والفلبين وأزمة الأمن الغذائي في القرن الأفريقي.

٣٦- ونوّهت اللجنة الفرعية بالعروض والالتزامات المحددة التي تقدّم بها كل من الاتحاد الروسي والأرجنتين واندونيسيا لاستضافة مكاتب الدعم الإقليمية التابعة لبرنامج سبايدر.

٣٧- ولاحظت اللجنة الفرعية مع الارتياح ما تقوم به الدول الأعضاء من أنشطة مستمرة تُسهم في زيادة توافر واستخدام الحلول الفضائية في دعم إدارة الكوارث وتدعم أيضا برنامج

سبايدر، ومنها ما يلي: مشروع سنتينل آسيا وتنسيقه لطلبات رصد حالات الطوارئ من خلال المركز الآسيوي للحد من الكوارث وميثاق التعاون على تحقيق الاستخدام المنسق للمرافق الفضائية في حال وقوع كوارث طبيعية أو تكنولوجية (المسمى أيضا الميثاق الدولي بشأن الفضاء والكوارث الكبرى) وكذلك الجهود ذات الصلة المبذولة في سياق عمل الفريق المختص برصد الأرض للتوسع في توفير البيانات الساتلية لطائفة أوسع من المستعملين ونظام الرؤية والرصد الإقليمي لأمريكا الوسطى.

٣٨- وأحاطت اللجنة الفرعية أيضا بمساهمات الخبراء التي وفّرتها الدول الأعضاء ومكاتب الدعم الإقليمي في عام ٢٠١١ إلى جميع البعثات الاستشارية التقنية التابعة لبرنامج سبايدر إلى جانب تبادلها للخبرات مع البلدان الأخرى المهمة.

٣٩- ولاحظت اللجنة الفرعية أن برنامج سبايدر قد قام، بالتعاون مع مؤسسة إمبركوم في الاتحاد الروسي وبدعم من حكومة الاتحاد الروسي، بتنظيم حلقة عمل علمية دولية مهمّة عن دعم إدارة الكوارث المستند إلى النظم الفضائية في آسيا الوسطى في أيلول/سبتمبر ٢٠١١. وكان من بين المشاركين في حلقة العمل خبراء متخصصون روسيون إلى جانب ممثلين عن وكالات إدارة الكوارث في كل من أوزبكستان وقيرغيزستان وكازاخستان ومنظمات دولية.

٤٠- ونوّهت اللجنة الفرعية بالاهتمام الكبير الذي حظي به الحدث الذي نظمه برنامج سبايدر خلال مؤتمر الأمم المتحدة الدولي بشأن استخدام التكنولوجيات الفضائية في إدارة مخاطر الكوارث تحت عنوان "أفضل الممارسات للحدّ من المخاطر ورسم خرائط الاستجابة السريعة" بدعم من الحكومة الصينية في بيجين في الفترة من ٢٢ إلى ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، كما نوّهت بمشاركة الخبراء فيه.

٤١- ولاحظت اللجنة الفرعية مع التقدير أن حكومة بوركينا فاسو قد قامت، بالتعاون مع خبراء برنامج سبايدر والمركز الإقليمي للتدريب على المسح الفضائي الجوي، بتنظيم واستضافة حلقة عمل علمية إقليمية وحلقة دراسية رفيعة المستوى للتوعية من أجل صناع القرار حول استخدام البيانات الجغرافية لإدارة المخاطر والتصديّ لحالات الطوارئ عند حدوث الفيضانات، وكان ذلك في واغادوغو في الفترة من ٢٦ إلى ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١١.

٤٢- ولاحظت اللجنة الفرعية مع التقدير توقيع اتفاقي تعاون جديدين لإنشاء مكثي دعم إقليميين تابعين لبرنامج سبايدر من جانب مكتب شؤون الفضاء الخارجي، مما يرفع مجموع هذه المكاتب إلى ١٢ مكتبا. وتستضيف في الوقت الراهن ثماني منظمات وطنية مكاتب الدعم الإقليمي التابعة لبرنامج سبايدر، وهي فيما يلي: الوكالة الفضائية الجزائرية ومعهد

أوغسطين كوداسي الجغرافي في كولومبيا، وجامعة كارولي روبرت المنغارية ووكالة الفضاء الإيرانية والوكالة الوطنية النيجيرية للبحث والتطوير في مجال الفضاء واللجنة الباكستانية لبحوث الفضاء والغلاف الجوي الأعلى ووكالة الفضاء الرومانية، ووكالة الفضاء الوطنية الأوكرانية، وأربع منظمات إقليمية، هي: المركز الآسيوي للحد من الكوارث، الكائن في كوبي، اليابان، والمركز الإقليمي لرسم خرائط الموارد لأغراض التنمية، الكائن في نيروبي، وجامعة وست إنديز، الكائنة في سانت أوغستين، ترينيداد وتوباغو؛ ومركز المياه الخاص بالمناطق المدارية الرطبة في أمريكا اللاتينية والكاريبية، الكائن في بنما سيتي.

٤٣ - وفي ٧ شباط/فبراير، وقّع مكتب شؤون الفضاء الخارجي، أثناء دورة اللجنة الفرعية، اتفاق تعاون مع جامعة كارولي روبرت الكائنة في غيونغيوس في هنغاريا لإنشاء مكتب الدعم الإقليمي الثاني عشر الذي سوف يستخدم كمركز للخبرات من أجل تنفيذ برنامج سبايدر.

٤٤ - وهنأت اللجنة الفرعية كولومبيا وهنغاريا على إنشاء مكتبين للدعم الإقليمي فيهما، مما يدل على دعمهما لبرنامج سبايدر. ونوّهت مع التقدير بالدعم القوي الذي تبديه الدول الأعضاء لتنمية الاستفادة من المعلومات الفضائية في إدارة الكوارث.

٤٥ - ولاحظت اللجنة الفرعية مع الارتياح ما تقدّمه الدول الأعضاء من تبرعات، ومنها تبرعات نقدية من ألمانيا والصين والنمسا، وشجّعت الدول الأعضاء على أن تقدّم طوعيا كل الدعم اللازم لبرنامج سبايدر، بما فيه الدعم المالي، لكي يتمكن البرنامج من تنفيذ خطة عمله لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣.

٤٦ - كما نظر في البند ٩ من جدول الأعمال الفريق العامل الجامع، الذي عاود الانعقاد وفقا لقرار الجمعية العامة ٧١/٦٦. وأقرّت اللجنة الفرعية، في جلستها [...]، المعقودة في [...] شباط/فبراير، تقرير الفريق العامل الجامع الوارد في المرفق الأول لهذا التقرير.

ثامنا- استخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي

٤٧ - وفقا لقرار الجمعية العامة ٧١/٦٦، نظرت اللجنة الفرعية في البند ١١ من جدول الأعمال، "استخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي".

٤٨ - وتكلّم في إطار البند ١١ من جدول الأعمال ممثلا الولايات المتحدة وفنزويلا (جمهورية-البوليفارية). وأثناء التبادل العام للآراء، تكلّم أيضا بشأن هذا البند ممثلو دول أخرى وممثل إكوادور، نيابةً عن مجموعة دول أمريكا اللاتينية والكاريبية، وممثل جنوب أفريقيا، نيابةً عن مجموعة الدول الأفريقية.

٤٩ - واستمعت اللجنة الفرعية إلى العروض الإيضاحية العلمية والتقنية التالية:

(أ) "إطار أمان مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي: التطبيقات الحالية والمعتمدة والتحديات الماثلة"، قدّمه ممثل فرنسا؛

(ب) "البرنامج الأوروبي للقدرة النووية في الفضاء: أنشطة المملكة المتحدة"، قدّمه ممثل المملكة المتحدة؛

(ج) "خمسون عاما من عمر برنامج القدرة النووية في الفضاء في الولايات المتحدة"، قدّمه ممثل الولايات المتحدة.

٥٠ - وشجعت اللجنة الفرعية الدول والمنظمات الدولية الحكومية على بدء أو مواصلة تنفيذ إطار الأمان الخاص بتطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي (A/AC.105/934).

٥١ - ورأت بعض الوفود أنه يمكن التفكير في إرسال المزيد من البعثات الممكنة أو المعززة بمصادر القدرة النووية في المستقبل وأن إطار الأمان سوف ييسر إرسال هذه البعثات على أساس التعاون الثنائي أو المتعدد الأطراف بين الدول والمنظمات الحكومية الدولية. ورأت هذه الوفود أن التوسع في تنفيذ إطار الأمان سوف يطمئن المجتمع العالمي إلى أن تطبيقات مصادر القدرة النووية تُطوّر وتُطلق وتُستخدم على نحو آمن.

٥٢ - ورأت بعض الوفود ضرورة إيلاء مزيد من الاهتمام لاستخدام مصادر القدرة النووية في المدار الثابت بالنسبة للأرض والمدار الأرضي المنخفض من أجل معالجة المشاكل المتعلقة باحتمال اصطدام الأجسام التي تحمل مصادر قدرة نووية في المدار، واحتمال عودتها العرّضية إلى الغلاف الجوي للأرض. ورأت تلك الوفود أنه ينبغي إيلاء هذه المسألة مزيداً من الاهتمام من خلال استراتيجيات مناسبة وتخطيط طويل الأمد ولوائح تنظيمية، بما في ذلك إطار الأمان الخاص بتطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي.

٥٣ - ورأت بعض الوفود أن من المهم لضمان الاستخدام الآمن لمصادر القدرة النووية أن تتيح القوى الفضائية التي لديها قدرات مثبتة في هذا الميدان للدول الأخرى ما لديها من دراية ومعلومات بشأن التدابير المتخذة لضمان أمان الأجسام التي تستخدم مصادر القدرة النووية.

٥٤ - وأبدي رأي مفاده أنه ينبغي التقليل من استخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي بقدر المستطاع وأن مصادر القدرة النووية، وإن كانت لازمة لبعض البعثات فيما بين الكواكب، لا مسوّغ لاستخدامها في المدارات الأرضية، نظراً لتوافر مصادر أخرى للطاقة يمكن استخدامها لهذا الغرض، وهي مصادر أكثر أماناً ومؤكّدة الكفاءة. كما رأى

الوفد الذي أبدى ذلك الرأي أنّ الشمس مصدر من مصادر الطاقة يمكن بالفعل أن يلبي احتياجات الإنسانية اليوم وفي المستقبل في ميادين التطبيقات الساتلية مثل رصد الأرض والاتصالات والرعاية الصحية عن بُعد والتعليم عن بُعد.

٥٥ - وأبدي رأي مفاده أنه ينبغي أن تأخذ الدول بعين الاعتبار، لدى استخدامها مصادر قدرة نووية في الفضاء الخارجي، الطابع المحدود لبيئة الفضاء القريب من الأرض.

٥٦ - وأبدي رأي مفاده أنه لا ينبغي السماح بانتشار مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي، بما في ذلك في المدارات الأرضية، لأنه لم يُجرَ تقييم آثار استخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي على الإنسان والبيئة، وليس هناك إطار محدد يبيّن المسؤوليات ويضع أدوات تقنية وقانونية تمكّن بالفعل من معالجة الحالات الحرجة التي قد تنشأ بسبب ممارسات غير مبرّرة.

٥٧ - وأعرب عن رأي مفاده أنّ إطار الأمان غير كاف في شكله الحالي للتغلب على التحديات الناشئة عن استخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي وأنّ من الضروري تولى اللوائح التنظيمية لاستخدام تلك المصادر في الفضاء الخارجي الاعتبار الواجب للقواعد ذات الصلة في القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة ومعاهدات الأمم المتحدة ومبادئها المتعلقة بالفضاء الخارجي. كما رأى الوفد الذي أعرب عن هذا الرأي أنه ينبغي تعزيز التنسيق والتفاعل بين اللجنة الفرعية العلمية والتقنية واللجنة الفرعية القانونية من أجل وضع صكوك قانونية ملزمة تحدد مسؤولية الدول عن استخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي، ومن أجل إجراء بحوث بشأن السبل والوسائل الكفيلة باستخدام الطاقة النووية في أنشطة الفضاء الخارجي على النحو الأمثل أو إيجاد بدائل لها.

٥٨ - ورئي أنّ استخدام مصادر القدرة النووية في البعثات الفضائية مهم لأنه يمكن أن يساعد الدول على المضي قدماً في تحقيق أهداف استكشاف الفضاء.

٥٩ - ووفقاً لقرار الجمعية العامة ٧١/٦٦، دُعي الفريق العامل المعني باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي إلى الانعقاد مجدداً، برئاسة سام أ. هاريسون (المملكة المتحدة). وعقد الفريق العامل ثلاث جلسات.

٦٠ - ورحبت اللجنة الفرعية بعقد حلقة العمل بشأن استخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي أثناء الجلسة الأولى للفريق العامل بعد ظهر يوم ٨ شباط/فبراير.

٦١ - وأقرّت اللجنة الفرعية في جلستها [...]، المعقودة في [...] شباط/فبراير، تقرير الفريق العامل، بما فيه تقرير حلقة العمل المذكورة أعلاه. ويرد تقرير الفريق العامل في المرفق [...] لهذا التقرير.